

١ - تحييط علما بتقرير مجلس الوصاية ؛

٢ - وتوصي بأن تأخذ السلطات القائمة بالادارة بعين الاعتبار التوصيات والملاحظات الواردة في التقرير .

الجلسة العامة ١١٥

٢١ نيسان (ابريل) ١٦٦١

القرار ١٦١١ (الدورة ١٥)

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء  
لسكان الأقاليم المشمولة بالوصاية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٤١١ (الدورة ١٤) المتخذ في ٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٦ ،  
والذي طلبت فيه الى الأمين العام أن يعد ، للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة ، تقريراً عن  
الانتفاع الفعلي بالمنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لطالبا  
الأقاليم المشمولة بالوصاية ، وفقاً لقرارها رقم ٥٥٧ (الدورة ٦) المتخذ في ١٨ كانون الثاني (يناير)  
١٩٥٢ ، الذي دعت فيه الدول الاعضاء الى توفير المنح الدراسية للاكفاء من طالبا الأقاليم  
المشمولة بالوصاية ،

١ - تحييط علما بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> وبالفرع الرابع من الفصل السادس من الباب الأول  
من تقرير مجلس الوصاية<sup>(٢)</sup> ، اللذين يتضمنان معلومات عن المنح الدراسية التي عرضتها مختلف  
الدول الاعضاء لطالبا الأقاليم المشمولة بالوصاية منذ عام ١٦٥٦ ، وعن الانتفاع بهذه المنح  
الدراسية ؛

٢ - وتقرر أن ترجيء الى دورتها السادسة عشرة النظر منملا في مسألة التسهيلات  
الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لسكان الأقاليم المشمولة بالوصاية ؛

٣ - وتطلب الى الأمين العام موافاة الجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة بتقرير

(١) المرجع الأخير ، الدورة الخامسة عشرة ، المرفقات ، البند ٤٧ من جدول الأعمال ، الوثيقتان  
ج ع/٤٤٦٨/١ والاضافة ١ .

(٢) المرجع الأخير ، الدورة الخامسة عشرة ، الملحق رقم ٤ ، (ج ع/٤٤٥٤) .

آخر عن المنح الدراسية المعروضة من الدول الاعضاء لطلاب الأقاليم المشمولة بالوصاية وعن الانتفاع بها ؛

٤- وتدعو الأمين العام الى تضمين هذا التقرير ما قد يود ابداءه من ملاحظات بشأن سير برنامج الأمم المتحدة للمنح الدراسية لطلاب الأقاليم المشمولة بالوصاية ؛

٥- وتطلب الى مجلس الوصاية مواصلة نظره في هذه المسألة في دورته السابعة والعشرين واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها السادسة عشرة ؛

٦- وتقرر ادراج هذه المسألة بندا مستقلا في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة عشرة .

الجلسة العامة ١٩٥

٢١ نيسان (ابريل) ١٩٦١